

## الرقابة المصرفية على أسعار الصرف

ليث سعد مزهر

معهد العلمين للدراسات العليا

[LAITHALALAQ@GMAIL.COM](mailto:LAITHALALAQ@GMAIL.COM)

ا.م.د. أمير صلاح نصر الاعرجي

كلية القانون/جامعة الكوفة

[GMAILAMIRSLAH@GMAIL.COM](mailto:GMAILAMIRSLAH@GMAIL.COM)

تاريخ استلام البحث 2024/ 3/24 تاريخ ارجاع البحث 2024/3/30 تاريخ قبول البحث 2024/4/7

**تناول** هذا البحث موضوع الرقابة المصرفية على أسعار الصرف، موضحةً علاقتها بالرقابة المصرفية العامة ودورها في الحفاظ على استقرار العملة الوطنية، ومثلما يناقش البحث استقلالية الرقابة على الصرف عن الرقابة المصرفية بوساطة تعريف كل منهما وأهدافهما وأساليبهما، ويخلص إلى أن الرقابة على الصرف جزء من الرقابة المصرفية، تسعى إلى مكافحة هروب رأس المال والمضاربة على العملة الوطنية. ويوصي بإلغاء ضوابط الصرف والتركيز على الإدارة المهنية لأسعار الصرف، وتعزيز الرقابة على القطاعات الاقتصادية الأخرى للحد من الأسواق الموازية لسعر صرف الدولار في العراق.

**الكلمات المفتاحية:** الرقابة المصرفية، الرقابة على الصرف، العملة الوطنية، العملة الأجنبية.

The research addressed the topic of banking supervision over exchange rates, highlighting its relationship with banking oversight and its role in stabilizing the national currency. It examined the definition and objectives of banking supervision in the first section and the goals and methods of exchange rate supervision in the second section. The study concluded that exchange rate supervision is an integral part of banking oversight, aimed at preventing capital flight and speculation, imposed to counter economic crises and protect the currency. It recommended abolishing exchange controls, focusing on exchange rate management, and enhancing oversight of other economic sectors to combat parallel exchange markets in Iraq.

**Keywords:** Banking Supervision, Exchange Control, National Currency, Foreign Currency .

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أبي القاسم محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه المنتجبين وبعد، يعد موضوع الرقابة المصرفية على أسعار الصرف من المواضيع الحديثة والعصرية التي تشغل اهتمام المعنيين بهذا المجال جميعهم.

### أولاً/ التعريف بموضوع البحث:

إن الرقابة المصرفية هي مجموعة من الإجراءات أو المستلزمات أو القرارات القانونية، يتخذها البنك المركزي بصورة مستمرة بهدف الحفاظ على استقرار النظام المصرفي، وتعدّ الرقابة المصرفية من الموضوعات التي ظهرت نتيجة ظهور التعامل المصرفي وترسخت في التشريعات القانونية والاتفاقيات والمنظمات الدولية، فهي سلسلة من الإجراءات المتداخلة والمتكاملة على مرّ أزمان مختلفة، حتى أصبحت من أهم الوظائف التي تؤديها البنوك المركزية في وقتنا الحاضر.

### ثانياً/ أهمية البحث:

إن نظام الرقابة على صرف العملات، هو من الأنظمة التي تضعها الدول، التي تعمل على تحديد أجهزة معينة في الدولة، تتمتع بالقدرة على ضبط اسواق العملات، والحدّ من الطلب على العملات الأجنبية، في الأوقات التي تكون فيها نسبة العملات الأجنبية في البلاد ضعيفة، وذلك بهدف القدرة على إشباع الحاجات الرئيسة للدولة من المنتجات المستوردة بالعملات الأجنبية.

### ثالثاً/ اهداف البحث:

تسعى هذه الدراسة إلى عرض ضوابط وإجراءات وآليات الرقابة المصرفية التي يمارسها البنك المركزي العراقي على بيع وشراء العملة الأجنبية في إطار التدخل الرقابي لضبط أسعار الصرف وتداعياتها على التنمية الاقتصادية، ومعرفة مدى مواكبتها ونجاحها وفعاليتها في تحقيق هدف رقابة البنك المركزي العراقي على تغيير أسعار الصرف

### رابعاً/ اشكالية البحث:

تكمن مشكلة البحث في كيفية سيطرة البنك المركزي على أسعار صرف العملات وهذا ما يطرح عدة تساؤلات حول أهمية الرقابة على صرف العملات وهل هي مستقلة عن الرقابة المصرفية أو أنها في صلب هذه الرقابة ومن أساسياتها؟

إن الإجابة عن هذا السؤال تتطلب البحث في مفهوم الرقابة المصرفية وأهدافها، فضلاً عن الخوض في المقصود بالرقابة على الصرف وأنواعها وأساليبها.

### خامساً/ فرضية البحث:

تتمثل فاعلية الرقابة على أسعار صرف العملات في قدرة البنك المركزي على استخدام الأدوات المصرفية المتاحة له لتنظيم السوق، مما يجعل الرقابة على صرف العملات جزءاً أساسياً من مهام الرقابة المصرفية الشاملة، ويستند ذلك إلى القوانين والتنظيمات التي تحكم عمليات الرقابة النقدية للدولة.

### سادساً/ منهجية البحث:

جرى اتباع المنهج المقارن من خلال عرض ومقارنة القوانين والضوابط والاجراءات التي يعتمدها البنك المركزي العراقي في الرقابة على أسعار الصرف وتحليلها إلى الجزئيات التي تمكننا من معرفة وتحليل القوانين والضوابط المتعلقة بأسعار الصرف وصولاً إلى تقييم شامل لآليات الرقابة المصرفية والرقابة على الصرف في العراق.

### سابعاً/ هيكلية البحث:

مما تقدم جرى تقسيم هذا البحث على مطلبين، نتناول مفهوم الرقابة المصرفية في المطلب الأول، ونبيّن أهداف الرقابة على الصرف وأنواعها في المطلب الثاني.

### المطلب الأول: مفهوم الرقابة المصرفية

تتمثل الرقابة المصرفية في التحقق ما إذا كان كل شيء يحدث وفقاً للخطة المستخدمة، وللتعليمات الصادرة، وللمبادئ التي تم اعدادها، ومن أهداف الرقابة توضيح نقاط الضعف والأخطاء لغرض منع تكرارها<sup>(1)</sup>.

إن ممارسة الرقابة المصرفية الفاعلة من قبل البنك المركزي تحتاج إلى وجود وعي رقابي مصرفي من أجل تحسين الأداء والمحافظة على المال العام والخاص، ويعد الوعي الرقابي المصرفي لدى القائمين بالرقابة والخاضعين لها والمهتمين بها عنصراً أساسياً، وإذا تأثير مباشر في جودة العمل الرقابي، واختلاف الوعي الرقابي المصرفي لا يقتصر على الرقابة الداخلية وبمحسب بل على الرقابة الخارجية أيضاً وخاصة رقابة البنك المركزي الذي له سلطة الرقابة على المال العام من الناحية المحاسبية والإدارية والقانونية ومدى التزام المصارف بالقوانين والأنظمة والتعليمات والتوجيهات التي يقوم بإصدارها للمحافظة على المصارف من الأزمات المالية<sup>(2)</sup>، لذلك سنتناول هذا المطلب على فرعين، نبيّن في الفرع الأول التعريف بالرقابة المصرفية وأنواعها، أما الفرع الثاني سنوضح فيه أهداف الرقابة المصرفية.

### الفرع الأول: التعريف بالرقابة المصرفية وأنواعها

إنّ الرقابة المصرفية هي رقابة البنك المركزي على أعمال المصارف العاملة في الجهاز المصرفي للدولة، بصرف النظر عن جنسيتها، أو نوعها، أو حجمها، وهي رقابة إلزامية بحكم القانون للتأكد من سير أعمال المصارف بما يتوافق مع القوانين والتعليمات، إذ لا يمكن أن نجد قانون يتعلق بالبنك المركزي لأي دولة لا ينص صراحةً على واجب مراقبة المصارف، إلا في تلك الدول التي توجد فيها هيئات مستقلة لمراقبة المصارف غير البنك المركزي مثل السعودية وبريطانيا<sup>(3)</sup>، أو هي مجموعة القواعد والإجراءات والأساليب التي تسير عليها أو تتخذها

السلطات النقدية والبنوك المركزية والمصارف بغرض الحفاظ على سلامة المراكز المالية للمصارف وصولاً إلى تكوين جهاز مصرفي سليم وقادر على أن يساهم في التنمية الاقتصادية<sup>(4)</sup>.

وجدت الرقابة المصرفية بوصفها إجراءات وقرارات تفرض في حالات نص عليها القانون تخضع لها المصارف لتكوين نظام مصرفي قادر على مواجهة المخاطر المصرفية أو الأزمات التي تتعرض لها الدولة في وقت ما<sup>(5)</sup>.

تمثل الرقابة المصرفية جزءاً من أهداف حسن إدارة وتسيير الجهاز المصرفي، بوصفها إحدى أهم الدعائم الأساسية في المؤسسة الاقتصادية، تقوم بها أعلى سلطة نقدية تسعى إلى التطبيق الأنجح للضوابط والقواعد القانونية السارية التي تحكم وتقيّد العمليات المصرفية التي تقوم بها البنوك التجارية بغية تحقيق الاستقرار النقدي، والسير الحسن لعملها وفق الخطط الموضوعة، خاصةً بعد اتساع نشاط البنوك التجارية التي تعدّ الداعم الرئيس للمشاريع الاقتصادية<sup>(6)</sup>.

يمكن إدراج مفهوم "الرقابة المصرفية" التي يمارسها البنك المركزي، بوصفه أعلى سلطة نقدية والرقب الأول على نشاطات القطاع المصرفي عامة والبنوك التجارية خاصة، كونها "مجموعة الضوابط والقواعد والنظم التي تحكم وتقيّد أعمال وعمليات المنظمات المصرفية وتنظم المهنة، بهدف تحقيق الاستقرار النقدي مع أفضل معدلات النمو الاقتصادي"<sup>(7)</sup>.

تشكل الرقابة بكافة أنواعها (إدارياً مالياً حسابياً...) ركناً أساسياً من قيام أي مشروع استثمار يعتمد الربحية على اعتبار أن دورها مكمل لبقية الأدوار ومراقب لأداء العمليات والنشاطات عن طريق الوقوف على تفصيلات العمل أو النشاط الذي تقوم به المنظمة، وبما أن تعاملات المصرف كلها تتم بالأموال فإنّ كل أنواع الرقابة تتجلى في أداء أعماله بشكل يضع الرقابة موضع المسؤولية<sup>(8)</sup>.

تعد الرقابة الإشرافية المصرفية جزءاً لا يتجزأ من الرقابة المالية بشكل عام ولهذا يتم العمل بمختلف أنواعها إذ تقسم الرقابة المصرفية على قسمين، رقابة من حيث الغرض ورقابة من حيث القائمين بها وكالاتي:

### أولاً/ الرقابة من حيث الغرض: وتقسم على:

**1- الرقابة الوقائية:** تسعى الرقابة الوقائية إلى تخفيض المخاطر التي تتعرض لها المصارف إلى أدنى حدّ ممكن، ومن أهمها: الحدّ من المنافسة بين المصارف، ووضع حدود دنيا لكفاية رأس مال المصرف، والحفاظة على نسب معقولة من السيولة، وتجنب مخاطر أسعار الفائدة بتحقيق التواتر في الاستحقاقات بين الموجودات والمطلوبات، وتحديد الأنشطة المسموح بها للمصارف عبر قوانين، وتحديد حدود الإقراض بسقف، وتوضع هذه السقوف على شكل نسبة مئوية من رأسمال المصرف، ومتطلبات ترخيص المصارف، والتركيز في الائتمان، ومخاطر الدولة، وتوافر المعلومات والبيانات المالية، هذا النوع من الرقابة يفهم إن عملية الموازنة بين الموجودات والمطلوبات من الأمور التي تشكل أهمية كبيرة التي لا بد من التركيز عليها من قبل الرقابة الإشرافية كجهة مسؤولة عن درء

المخاطر التي قد تتعرض لها الأموال أو الموجودات في المصرف من خلال موازنة الأنشطة وفقاً لرأس المال المتوفر دون حصول إخلال بين المتغيرين (موجودات ومطلوبات)<sup>(9)</sup>.

**2- رقابة الأداء:** حيث تنحصر مهمة البنوك المركزية في استعمال المعلومات والبيانات التي تبين نتائج أداء المصرف، ويأتي ذلك عن طريق قيام المصارف بتزويد البنوك المركزية بكشوفات شهرية أو فصلية وسنوية أو عن طريق المقابلات التي تجريها مع إدارة المصرف، هذا النوع من الرقابة ينحصر في عملية إجراء التعاملات المصرفية (الأداء الفعلي للمصرف) والمتابعة الدقيقة للإجراءات الإدارية من خلال وقوف الرقابة الإشرافية على العمليات التي تجري بشكل دوري سواء كان ذلك من خلال الاحتكاك بالإدارة أو من خلال الرقابة على الأداء بشكل مباشر<sup>(10)</sup>.

**3- الرقابة العلاجية:** وتسعى الرقابة العلاجية إلى تقديم الدعم للمصارف عند تعرضها إلى أزمة من خلال مؤسسات حماية الودائع، التي تسعى إلى حماية صغار المودعين في المصارف، ومن ثم زيادة الثقة في الجهاز المصرفي، وهنالك مؤسسة تسمى مؤسسة ضمان الودائع النقدية إذ تعمل على تقديم التعويضات للمودعين المتضررين وتهدف إلى تعزيز الثقة في النظام المصرفي وتعزيز استقراره<sup>(11)</sup>.

**4- الرقابة التصحيحية:** تقع مسؤولية الرقابة التصحيحية على عاتق مدققي الحسابات الخارجيين، الذين عليهم أن يعدوا تقريراً حول الإنجاز الفعلي والنتائج المالية للمصارف، وعليه فإن ملخص هذا النوع من الرقابة يتحدد بإعداد كشوفات بالأعمال الفعلية التي أنجزها المصرف وما تحقق من أرباح بموجب تلك الكشوفات على أن تتخذ هذه الجهة الرقابية حدود صلاحيتها ضمن إطار القانون إذ تحدد نسب الإنجاز سلباً أو إيجاباً<sup>(12)</sup>.

**5- الرقابة على الائتمان المصرفي:** يقصد بالرقابة على الائتمان قيام المصارف المركزية باستخدام أساليب وأدوات معينة في السيطرة على الاستثمارات والتسهيلات المصرفية التي تقوم بها المؤسسات المالية وتوجيهها في ظل القوانين المعمول بها لتحقيق أهداف معينة ويتطلب هذا إيجاد أنظمة معلوماتية فاعلة ليتمكن من القيام بهذه المهمة على أكمل وجه<sup>(13)</sup>.

**6- الرقابة على الودائع المصرفية:** تعرف الرقابة على الودائع المصرفية بأنها مجموعة الأساليب والأدوات التي تستخدمها المصارف المركزية ضمن الإطار القانوني المعمول به لضمان سلامة ودائع الجمهور لدى المؤسسات المالية وإعادتها إلى أصحابها عند الطلب أو بحسب عقد الوديعة.

ويقوم المصرف المركزي بالرقابة على الودائع لتحقيق مجموعة من الأهداف، الهدف الأهم هو ضمان إعادة هذه الودائع إلى أصحابها مع عدم إساءة البنوك لإدارة هذه الودائع من أي تقصير، تحقيقاً لضمان الاستقرار الاقتصادي، إذ إن أي إخلال للبنوك بالتزاماتها يؤدي إلى اضطرابات اقتصادية، فضلاً عن ذلك السيطرة على عرض النقد (التوسع النقدي)<sup>(14)</sup>.

## ثانياً / الرقابة من حيث القائمين بها: وتقسم على:

**1- الرقابة الداخلية:** ويقصد بالرقابة الداخلية هي الجهود المنظمة التي تتم عبر المستويات التنظيمية المختلفة بغرض صياغة النظم وضبطها، ومتابعة تنفيذها والتفتيش عليها ومعالجة ثغراتها أو اتخاذ قرارات بتطويرها، أي أنها مجمل تأثيرات عناصر البنية التنظيمي للمصرف<sup>(15)</sup>.

**2- رقابة الامتثال:** هي وظيفة مستقلة هدفها التأكد من امتثال المصرف وسياساته الداخلية لجميع القوانين والأنظمة والتعليمات والأوامر وقواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية السليمة الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية التي تحدد وتقيم وتقدم النصح والإرشاد وتراقب وترفع التقارير إلى مجلس الإدارة حول مدى الامتثال في المصرف<sup>(16)</sup>.

**3- الرقابة الخارجية:** وتسمى بالتدقيق الخارجي أيضاً وهي وظيفة مستقلة عن المصرف، تقوم بفحص وتدقيق الحسابات والنتائج المتحققة، وكذلك تقييم وتشخيص الوضعية المالية للمصرف، ويتولى هذه المهمة أشخاص أكفاء يعرفون بالمدققين الخارجيين أو مراقبي الحسابات<sup>(17)</sup>، وتقوم أعمال الرقابة الخارجية على أساس العينة والاختبار وتكوين القناعة حول عدالة البيانات المالية، وتأتي الرقابة الخارجية متممة ومكملة للرقابة الداخلية وإن هذا التكامل ينطلق من اضطلاع المدقق الخارجي بالقواعد والمعايير المحاسبية وإجراءات الرقابة الداخلية المعتمدة من قبل المصرف، ومعرفة مدى ملائمة النظام المحاسبي المعتمد للتوصل إلى تحديد مدى الاعتماد عليهما لتخطيط عملية التدقيق<sup>(18)</sup>.

**4- رقابة البنك المركزي:** تتبع صلاحية البنك المركزي في الرقابة من خلال قانونه الخاص وقانون المصارف وغيرها من الأنظمة والتعليمات والمذكرات والبلاغات الصادرة استناداً إلى هذه القوانين<sup>(19)</sup>، ومن أنواع الرقابة التي يمارسها البنك المركزي:

**أ- الرقابة المكتبية.** تُعد الرقابة المكتبية من أهم أنواع أساليب الرقابة التي يمارسها البنك المركزي التي تتم عن طريق فحص وتحليل التقارير والبيانات التي ترفعها المصارف بانتظام إلى البنك المركزي، وذلك للوقوف على حقيقة المراكز المالية ودرجة كفاءة أداؤها، كما يراقب التقارير السنوية التي يضعها مراقبو الحسابات لدى المصارف للتأكد من مدى تنفيذ قراراته وخلو نشاط المصارف من أية مخالفات<sup>(20)</sup>.

وتستخدم الرقابة العمل في الموقع كأداة للتحقق المستقل من وجود سياسات وإجراءات وضوابط ملائمة في المصارف، وتقرر بأن المعلومات التي قدمتها المصارف ذات مصداقية، وتحصل على معلومات إضافية عن المصرف والشركات التابعة له لتقييم حالة المصرف، ومراقبة متابعة المصرف للملاحظات الرقابية<sup>(21)</sup>.

**ب- الرقابة الميدانية (التفتيش).** يقوم البنك المركزي العراقي بمراقبة المصارف وعلى أسس موحدة إذ يراجع البيانات والمستندات والمعلومات والايضاحات والبراهين المقدمة من المصارف لأغراض تطبيق هذا القانون،

ويجوز له أن يطلب من المصارف واي من فروعه، أو تابعه أن تقدم وتثبت خطياً عندما يرى ذلك ضرورياً أي معلومات، أو مستندات، أو ايضاحات، أو براهين اضافية<sup>(22)</sup>.

ويجوز للبنك المركزي العراقي أن يقوم بتبادل المعلومات حول المواضيع الرقابية ويفضل أن يستند ذلك إلى مذكرة تفاهم مع سلطات الرقابة المالية في العراق وسلطات الرقابة المصرفية في دول أخرى، وقد يشمل تبادل المعلومات من هذا القبيل معلومات سرية شرط ان يقتنع البنك المركزي العراقي بأن يتم اتخاذ خطوات معقولة لضمان سرية تلك المعلومات المقدمة، ويجوز للبنك المركزي العراقي الدخول في مذكرة تفاهم مع سلطات الرقابة المالية في العراق أو مع سلطات الرقابة المصرفية في دول أخرى لتحديد نطاق وإجراءات وتفاصيل أكثر لتبادل المعلومات<sup>(23)</sup>.

يشترك البنك المركزي مع المصارف في دراسة المشكلات التي تواجه الجهاز المصرفي ويتخذ بالاشتراك معها الإجراءات الوقائية قبل حدوث الخطر وذلك في إطار قرارات جماعية، وهذا الأسلوب يسمى أسلوب الرقابة التعاوني إذ ينمي روح التعاون بين البنك المركزي والمصارف مما يجعلها تنفذ هذه القرارات والتوجيهات التي أسفرت عنها الدراسة المشتركة<sup>(24)</sup>.

كما تستخدم السلطة الرقابية مزيجاً مناسباً من الرقابة الميدانية والرقابة المكتبية لتقييم حالة المصارف والمجموعات المصرفية وحجم مخاطرها وبيئة الرقابة الداخلية والتدابير التصحيحية اللازمة لمعالجة الملاحظات الرقابية، ويتحدد المزيج بين الرقابة الميدانية والمكتبية وفقاً للظروف الخاصة للبلد والمصرف، وتقيم السلطة الرقابية بانتظام نوعية وفعالية وتكامل مهام عملها الميداني والمكتبي وتقوم بتعديل نهجها بحسب الحاجة<sup>(25)</sup>.

مما تقدم يتبين لنا بأنه وبالرغم من تشابه وظائف البنوك المركزية في معظم دول العالم في مجال الرقابة المصرفية، إلا أن كفاءة أداء الجهاز المصرفي تتوقف على مدى كفاءة وعمل ورقابة المصارف المركزية بالدرجة الأولى، وتتأثر قدرتها بمجموعة من العوامل التي تحكمها، كدرجة تطور الدولة، والتشريعات المالية والمصرفية المعمول بها، ومدى الحرية والاستقلال الذي تتمتع به، وتطور الأسواق المالية، وطبيعة الرقابة المصرفية التي تمارسها.

## الفرع الثاني: أهداف الرقابة المصرفية

إن مهمة الرقابة هي التأكد من أنَّ المصارف تعمل بطريقة آمنة وسليمة وأنها تحتفظ برأس مال واحتياطيات كافية لتدعيم المخاطر التي تطرأ على أعمالها، كما أن الرقابة المصرفية القوية والفاعلة تدعم الصالح العام والاستقرار المالي في أي دولة، وإنَّ لنظام الرقابة المصرفية الفعال مسؤوليات وأهداف محددة اتجاه كل هيئة تعمل في الرقابة على المؤسسات المصرفية، إذ ينبغي أن يكون لدى كل من هذه الهيئات استقلالية في العمل وموارد كافية، ومن الضروري أيضاً وجود إطار قانوني مناسب للرقابة المصرفية<sup>(26)</sup>.

إن وظيفة الإشراف والفحص وهو قيام المعنيين بالإشراف والرقابة بشكل دوري بدراسة المصارف الحكومية والأهلية (الخاصة) وتوفير التوجيهات الإشرافية المطلوبة بهدف ضمان وأمن وسلامة النظام المصرفي ومتابعته لمنعه من تدهور أوضاعه المالية وأضاعه أموال المودعين<sup>(27)</sup>.

وتقوم المصارف المركزية بالرقابة على الائتمان لتحقيق مجموعة من الأهداف الخاصة، أهمها تنظيم نشاط الجهاز المصرفي وتوجيهه الوجهة السليمة والمناسبة ورسم السياسة النقدية للدولة لتحقيق الصالح العام، قد أصبحت عملية الرقابة على الائتمان أكثر أهمية بعد إلغاء قاعدة الذهب، إذ أصبحت من أهدافها المهمة إدارة الدورات الاقتصادية وتحقيق مستوى عالٍ من النشاط الاقتصادي والتوظيف واستقرار المبادلات الدولية وتشجيع النمو والتنمية الاقتصادية للمجتمعات<sup>(28)</sup>.

والمصارف هي التي تخضع لرقابة البنك المركزي والجهات الرقابية الداخلية في المصرف والجهات الرقابية الأخرى بحسب قوانين وأنظمة كل دولة، فكلما كان المفهوم عن أنها رقابة وقائية وتشخيصية ومساعدة وليست تصيداً للأخطاء، فذلك يؤدي إلى تشجيع الموظفين ومجلس الإدارة في المصرف إلى مساعدة القائمين بالرقابة ومدهم بالبيانات والوثائق المطلوبة منهم بأن ذلك سيؤدي إلى مساعدة المصرف<sup>(29)</sup>، إيماناً في كشف الأخطاء والتجاوزات التي يقعون فيها سواء المتعمدة، أم غير المتعمدة، وبيان تقييماً للأداء المالي والإداري في تلك المصارف، وبما يساعدها على اتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب<sup>(30)</sup>.

فالتعاون والتنسيق البناء بين المصارف المركزية والمؤسسات المالية (مصرفية وتمويلية واستثمارية) على وفق مبادئ الشريعة الإسلامية يسهم في تعزيز الدور الرقابي والإشرافي على عمل تلك المؤسسات وتنظيم الصناعة المالية عموماً والمصرفية خصوصاً في اختصار لعلاقة (تنظيم ومراقبة الودائع والائتمان، كمّاً ونوعاً، وتنظيم السياسة النقدية والمالية العامة - الرقابة والإشراف المهني والمصرفي - دور المقرض الأخير عند الحاجة) من خلال الأدوات والأساليب بحسب التقرير وبهدف زيادة الشفافية والمعلومات وسلامة أنظمة الائتمان والتمويل لكل من (فرد - مؤسسة - دولة) وتحسين السياسات الرقابية في المجال النقدي والمالي والاقتصادي وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية<sup>(31)</sup>.

أما المهتمون بالرقابة فهم تلك الفئة التي لها ثقلها الثقافي والتوعوي في المجتمع ودور كبير في نشر الوعي الرقابي المصرفي وهم على سبيل المثال الأكاديميون المتخصصون في الرقابة والمحاسبة، والجهات المشرفة على الأجهزة الرقابية، مثل مجلس النواب، فالأكاديميون يتحملون مسؤولية نشر الوعي الرقابي وبيان أهمية الرقابة والمحاسبة والمسائلة العامة في الحفاظ على المال العام من خلال نشر هذا الوعي بين أوساط طلبة الجامعات والمعاهد العلمية المتخصصة، أما الجهات المشرفة على أجهزة الرقابة فإنها تتحمل مهمة نشر الوعي الرقابي من خلال مناقشتها وتفعيلها لتقارير الأجهزة الرقابية وإخراجها إلى حيز التطبيق العملي، فكلما كانت التقارير الرقابية مفعلة، وتأخذ مجراها السليم في المسائلة والمحاسبة واسترجاع الأموال العامة والردع لكل متسبب في ضياع المال

العام، كلما كان له الأثر الكبير على الموظفين في تلك الأجهزة الرقابية والدفع بهم إلى التحري على المصادقية والحرص والتوثيق لكل ملاحظة، وبما يعزز الثقة وبث روح العمل الرقابي والشعور بالمسؤولية أمام مهام الرقابة وتطورها<sup>(32)</sup>.

ولابد من الإشارة إلى أن الأساليب الرقابية على المصارف لم تواكب تطور البنوك المركزية في الدول المتقدمة ولا في الدول المجاورة ومنها الرقابة الوقائية، فضلاً عن افتقار النظام المصرفي إلى قواعد الحوكمة اللازمة لمراقبة أداء مجالس الإدارة، والتثبت من التزام القوانين والأنظمة والتعليمات، وافتقار القطاع لثقافة الأخطار المصرفية وسبل تقييمها وإدارتها وطرائق التخفيف، أو الحد منها، وشملت الأسباب أيضاً، ظهور مجالس إدارة وإدارات مصرفية غير مهنية لا صلة لها ولا خبرة ولا معرفة بالعمل المصرفي، كما تفتقد المؤهلات ولا تملك سوى ثروات مالية مفاجئة تحوم الشبهات حول مصادرها<sup>(33)</sup>.

لذا ينبغي أن يتوافر لدى المصارف بنية تنظيمية دقيقة وواضحة من أجل تحقيق رقابة مصرفية فاعلة ومتكاملة وهي كالآتي: <sup>(34)</sup>

أولاً/ هيكل تنظيمي يحدد بشكل واضح الوحدات التنظيمية التي تعكس أنشطة المصرف بأسلوب متناسق فيما بينها، ويحدد الاختصاصات والمسؤوليات والواجبات.

ثانياً/ وصف واضح للمهام والمسؤوليات لمعرفة مراكز المسؤولين في الإدارات والأقسام المختلفة.

ثالثاً/ وجود نظام فاعل للرقابة الداخلية ونظام للتطوير الإداري والتدريب.

رابعاً/ وجود نظام محاسبي سليم ومتطور يتيح بأساليبه وأدواته المختلفة توافر البيانات المحاسبية والبيانات الإحصائية الأخرى، وكذلك نظام للمعلومات قادر على تقديم معلومات دقيقة وواضحة عن الأنشطة في المصرف.

يتضح مما تقدم إنّ البنوك المركزية هي المؤسسة المعنية الأولى بالرقابة المصرفية، وهناك وسائل عديدة للرقابة التي تمارسها هذه البنوك، وتختلف بحسب الجهة التي تقوم بها أو الغرض المطلوب من هذه الرقابة.

### المطلب الثاني: أهداف الرقابة على الصرف وأنواعها

نشأ نظام الرقابة على الصرف كأداة من أدوات السياسة النقدية والتجارية وهو وسيلة فعالة لتنظيم التجارة مع الخارج بحيث تستطيع الدولة بمقتضاها التحكم بكمية ونوعية ما تستورده من الخارج وتحديد البلد الذي تستورد منه.

ولدى نظام الرقابة على الصرف أسباب تعمل على تعميم تطبيقه داخل البلد الواحد وهذا يعني أنه إذا فرضت الرقابة على الصرف على نوع معين من العمليات فهذا سيؤدي إلى محاولة الأفراد التهرب من الرقابة تحت غطاء عمليات غير خاضعة للرقابة، لذلك سنتناول هذا المطلب على فرعين، نبين في الفرع الأول أهداف الرقابة على الصرف، أما الفرع الثاني سنوضح فيه أنواع الرقابة على الصرف وأساليبها.

## الفرع الأول: أهداف الرقابة على الصرف

قد ظهر نظام الرقابة على الصرف على نطاق واسع لم يعهده العالم من قبل في غمار الأزمة الاقتصادية العالمية الكبرى في المدة من 1292 – 1932 عندما انتشر العمل بها في ألمانيا ودول أوروبا الوسطى والشرقية وأمريكا اللاتينية .

ويقصد بالرقابة على الصرف ذلك الإشراف الذي ينظم عمليات طلب وعرض العملات الأجنبية، فلا يتيح للمتعاملين حرية التصرف بها وذلك بفرض إجراءات تقييدية بخصوص ما يتحصلون عليه من حقوق أجنبية وما يدفعونه للخارج، فهي تتم من خلال تقييد حركات العرض والطلب على النقد الأجنبي تحت إشراف الدولة بواسطة تثبيت أسعار العملة كما هو الحال في قاعدة الذهب<sup>(35)</sup>.

ونعني بالرقابة على الصرف تدخّل الدولة عن طريق عدد من التدابير التنظيمية والتشريعية المناسبة بهدف تقييد حركة رؤوس الأموال وحرية المعاملات في مجال الصرف، هذه التدابير التي يصطلح على تسميتها بتنظيم الصرف<sup>(36)</sup>.

إن المفهوم العام لسوق سعر الصرف هو السوق الذي تتحد فيه أسعار العملات، تتميز أسواق سعر الصرف بأنها ذات طبيعة تنافسية لوجود الكثير من الأفراد والتجار ورجال الأعمال الذين يتعاملون على مدار الساعة في هذه الأسواق، فهي مفتوحة لمن يرغب الدخول والتعامل فيها من دون أية عوائق عادة، ولذلك فهي أسواق تنافسية، وإن السعر في سوق الصرف الأجنبي يتحدد عن طريق العرض والطلب، ولفهم كيفية تحديد سعر الصرف لابد من الأخذ بنظر الاعتبار العناصر التي تؤثر في قوى العرض والطلب في سوق الصرف الأجنبي ولكن هنالك ميزة لسوق الصرف الأجنبي تميزه عن غيره وتجعل له خصوصية إذ إن الطلب على عملة معينة يكون عرضاً لعملة أخرى<sup>(37)</sup>.

وقد شهدت نافذة بيع العملة في البنك المركزي العراقي في السنوات الأخيرة تطورات مهمة في أساليب معالجة البيانات ومراجعتها بواسطة الأنظمة الالكترونية الحديثة، فضلاً عن تغيرات مهمة في تعليمات النافذة التي انعكست مجملها في استقرار سعر الصرف وقيمة العملة العراقية<sup>(38)</sup>.

إن "نافذة بيع العملة لها مجموعة من الوظائف أولها تحقيق الاستقرار بسعر الصرف وثانيها تلبية متطلبات التجارة الخارجية للشركات والتجار والقطاع الاقتصادي والجمهور"<sup>(39)</sup>.

وتقضي سياسة مراقبة الصرف بإخضاع المشتريات والمبيعات للعملة الصعبة إلى رخصة خاصة، ويتم إستخدامها لمقاومة خروج رؤوس الأموال الخاصة، ومن بين التدابير التي تعتمدها السلطات النقدية هي منع التسوية القبلية للواردات، والالتزام بإعادة العملات الأجنبية المحصل عليها في الخارج نتيجة التصدير ضمن فترة زمنية محددة، وتقسيم الحسابات البنكية إلى حسابات لغير المقيمين تستفيد من التحويل الخارجي للعملة<sup>(40)</sup>.

تسعى البلدان التي تقوم بفرض الرقابة على الصرف الأجنبي إلى محاولة الحد من هروب رؤوس الأموال إلى الخارج، هروب رأس المال يشير إلى الوضع الذي يشهد تحركات مالية عابرة للحدود التي تكون على درجة من القوة تسمح لها بالتأثير على الاقتصاد المحلي<sup>(41)</sup>، عادةً ما تتزايد هذه الظاهرة في الأوضاع التي تشهد فيها أسواق الصرف المحلية درجة عالية من التقلبات، فحاملو العملة المحلية الضعيفة يرغبون دوماً في مبادلتها بعملة أجنبية أكثر استقراراً وقل عرضة للتغيرات غير المتوقعة في قيمتها.

إن ظاهرة هروب رؤوس الأموال قد تظهر على نطاق أوسع حين تتزايد التدفقات الرأسمالية إلى الخارج بصورة كبيرة على خلفية الهبوط الحاد في عوائد الأصول المحتفظ بها في هذا البلد، أو نتيجة تزايد مخاطر الاحتفاظ بهذه الأصول، قادة البلدان التي تشهد ظاهرة هروب رؤوس الأموال عادةً ما يكونوا قلقين من التأثير السلبي للتدفقات المالية الخارجية على الأوضاع الاقتصادية الداخلية، التي عادةً ما تكون في حاجة ماسة لدخول استثمارات في بنيتها التحتية، ورغم ذلك فإن فرض الرقابة على الصرف الأجنبي عادةً ما يكون وسيلة غير فاعلة في منع هروب رأس المال، وذلك لأن مثل هذه الضوابط تؤدي عادةً إلى مزيد من الطلب على العملات الأجنبية الأكثر استقراراً، وعلاوة على ذلك فإن مثل هذه الرقابة المشددة تؤدي إلى ضعف الثقة في العملة المحلية.

وتهدف الرقابة على الصرف إلى ما يلي: <sup>(42)</sup>

أولاً/ تحقيق التوازن لميزان المدفوعات بواسطة نظام الرقابة على تحديد كمية، أو حجم العملة الأجنبية التي يمكن انفاقها على الواردات.

ثانياً/ ضمان استقرار سعر الصرف.

ثالثاً/ حماية الاقتصاد الوطني من انعكاسات الاقتصاد العالمي.

رابعاً/ حماية القيمة الخارجية للعملة الوطنية.

خامساً/ مكافحة تهريب الأموال كتحديد مبلغ السفر.

لجأت بعض الدول إلى الرقابة على الصرف رغبةً في إحداث توازن في ميزان المدفوعات بحيث تحدد الدول بإرادتها ما يمكن خروجه من الرأسمالية حتى لا تتدهور القيمة الخارجية للنقود الوطنية، وتعدّ الرقابة على الصرف من أنجح الطرائق لتحقيق التصنيع ويمكن من خلالها منع أو تحديد استيراد السلع غير اللازمة للتصنيع وتسهيل استيراد السلع الضرورية<sup>(43)</sup>.

وفي غياب مصادر أخرى للدولار، فلا خيار أمام البنك المركزي سوى تلبية الطلب عليه، ومن غير ذلك سيحصل انهيار في قيمة الدينار العراقي، ونود الإشارة هنا إلى أن الخيارات البديلة الأخرى من غير خيار الإطلاق الكلي كماً ونوعاً، تتقاطع مع قانون البنك المركزي أو المبادئ التوجيهية لصندوق النقد الدولي، ويبدو أن خيار عدم التقييد هو الخيار الأقرب والأكثر انسجاماً مع القانون والمبادئ وقواعد وقوانين السوق، مع

التركيز على التحقق من مصادر الأموال وإلزام المصارف بتطبيق تعليمات وتوجيهات البنك المركزي فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، فضلاً عن تفعيل إجراءات قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وبضمنه تفعيل دور الأجهزة والمؤسسات المعنية بالأمر<sup>(44)</sup>.

وقرر مجلس إدارة البنك المركزي العراقي إنشاء "الشركة الوطنية لنظم الدفع الإلكتروني في العراق"، مبيناً أن الشركة تمثل تطور نوعي في هيكل البنية التحتية المالية للبلاد، وصرح أن الشركة الجديدة ستتولى مسؤولية تطوير وتشغيل وإدارة الأنظمة الوطنية للدفع الإلكتروني بكفاءة عالية وإضافة عناصر جديدة لخدمة بيئة الدفع الإلكتروني، وأن دور البنك المركزي العراقي سيتمحور حول التنظيم والإشراف على هذه الأنظمة، وأنه سيتم البدء بالتنفيذ ووضع الإطار القانوني والتنفيذي والتشغيلي للشركة بمشاركة جميع الأطراف ذات المصلحة، وفقاً لقانون البنك والأطر التشريعية المعمول بها، يشار إلى أن هذه الخطوة تأتي تزامناً مع النمو المتسارع في الخدمات والمنتجات المالية الإلكترونية وارتفاع أعداد المستخدمين بالتوافق مع إطار البرنامج الحكومي لدعم وتبني أنظمة الدفع الإلكتروني المتطورة<sup>(45)</sup>.

### الفرع الثاني: أنواع الرقابة على الصرف وأساليبها

إنَّ البلدان التي تستخدم الرقابة على الصرف هي تلك البلدان ذات الاقتصادات الأضعف، التي تسمح بهذه الضوابط مع درجة أكبر من الاستقرار الاقتصادي عن طريق الحدّ من كمية تقلب أسعار الصرف نتيجة لتدفقات العملة الخارجة، وأن الرقابة على الصرف الأجنبي تؤدي إلى خلق أسواق سوداء لتبادل العملة بالنسبة للعملات الأضعف والأقوى، وهذا يؤدي إلى الحالة التي يكون فيها سعر الصرف للعملة الأجنبية هو أعلى بكثير من المعدل التي وضعته الحكومة، وبالتالي يخلق سوق صرف لعملات الظل<sup>(46)</sup>، وهناك أنواع للرقابة على الصرف وكما يأتي:

**أولاً/** الرقابة الكلية وهي الرقابة الشاملة لكل العرض والطلب المتعلقين بالعملات الأجنبية وهي بذلك تقضي نهائياً على سوق الصرف ويحل محله أداة تتحكم في توزيع العملات الأجنبية التي تحصل عليها بالطرائق التي ترسمها الرقابة وينتج عن ذلك مشكلة تحديد سعر الصرف.

**ثانياً/** الرقابة الجزئية وهي الرقابة التي تفرض على أجزاء من ميزان المدفوعات من دون أن تشمل كل عمليات الصرف كالرقابة على حركات رؤوس الأموال.

**ثالثاً/** الرقابة المتعلقة بدفع الديون المالية للخارج.

**رابعاً/** الرقابة التي تقيد حرية الأفراد في الاحتفاظ بعملات أجنبية.

**خامساً/** الرقابة الخاصة بعمليات المضاربة على الصرف.

إنَّ تحرير العمليات المالية والمصرفية التي تتم عبر النظام المالي العالمي، أدى إلى إلغاء الرقابة على الصرف وحرية دخول وخروج الأموال عبر الحدود الوطنية بدون معرفة من جانب السلطات وانفتاح السوق المحلي أمام

المستثمرين الأجانب انفتحت قنوات إضافية لغسيل الأموال، ولربما تكون البنوك ذاتها طرفاً في عمليات غسل الأموال، لتقديمها التسهيلات اللازمة لضخ الأموال المشبوهة في الاقتصاد القومي، لاسيما إن المنافسة العالمية قد أسهمت في تسهيل نقل هذه الأموال من دولة إلى أخرى مادامت المصارف الدولية تحقق أرباح طائلة مكنت تلك العمليات من الاتساع، وامتدت هذه الظاهرة إلى سمسرة الأوراق المالية وشركات الصرافة رغبة في جذب أكبر عدد من العملاء لغرض تحقيق أرباح كبيرة، وتكثفت بالمدة الأخيرة الجهود الدولية لمكافحة غسل الأموال، إذ وجهت الأمم المتحدة تحذيراً للمجتمع الدولي لمواجهة هذه الظاهرة<sup>(47)</sup>.

وتحقيقاً لهدف السيطرة على حركة الأموال والتجارة الخارجية، وتطبيقاً لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتعزيزاً لتطبيق المعايير الدولية، فإنّ النظام الجديد يقوم على: (48)

1- تنفيذ جميع الحوالات الخارجية والاعتمادات المستندية عبر المنصة الإلكترونية، التي يجري فيها التدقيق المسبق لجميع العمليات من الأوجه كافة، والتحقق من المستفيد النهائي، الأمر الذي يحمي القطاع المصرفي والمؤسسات المالية غير المصرفية وأطراف تلك العمليات كافة من مخاطر تواجهها محلياً ودولياً، وتسمح المنصة الإلكترونية بإجراء جميع التحويلات المشروعة من دون حدود أو قيود، ولا يضع البنك المركزي سقوفاً للمصارف المجازة لإجراء التحويل، بل إنّ ذلك يعتمد على قدرة المصرف على جذب العملاء، وصحة العمليات ودقتها، وعدد مراسليه المعتمدين في الخارج.

2- تنفيذ التحويلات الشخصية إلى الخارج، كأجور الدراسة والعلاج وشراء الحاجات الشخصية وتحويلات المقيمين، والرواتب التقاعدية للمقيمين في الخارج وغيرها، عبر شركات التحويل المالي الدولية، مثل "ويسترن يونين وموني جرام"، ويتاح للمواطنين أيضاً استخدام بطاقات الدفع الإلكتروني لاستعمالها في شراء السلع والخدمات في الخارج، وكل تلك العمليات وغيرها يغطيها البنك المركزي بسعر الصرف الرسمي المقرر.

3- توفير الدولار النقدي للمسافرين بالسعر الرسمي المقرر، عبر المصارف وشركات الصرافة والتوسط، وتنفذ تلك العمليات عبر منصة إلكترونية للتحقق من سلامة العمليات، وصحة استخدام تلك المبالغ للمواطنين المسافرين، ويجري تطوير تلك المنصة حالياً بما يُشدّد من إجراءات التحقق وحصر استخدامها للغرض المحدّد وبالسعر المقرر.

هنالك عدة أنواع مختلفة من الأساليب والضوابط التي يجري فرضها على أسواق الصرف الأجنبي، من بينها ما يلي: (49)

أولاً/ تقنين العملة الأجنبية: التحكم في كمية العملات الأجنبية المتاحة للتبادل، يمكن الحكومات من التأثير على قوى العرض والطلب، ومن ثم الاحتفاظ بسعر الصرف عند معدل أعلى من السوق الحرة.

ثانياً/ ربط سعر صرف العملة: قد تلجأ بعض الحكومات إلى ربط سعر صرف العملة المحلية في مقابل عملة أجنبية أخرى، سواء أعلى أو بدون سعر السوق، يساعد هذا الوضع ظاهرياً على منع التقلبات في أسعار الصرف عن طريق السيطرة على حجم المعروض من العملة المحلية.

ثالثاً/ تجميد الحسابات: قد تلجأ بعض الحكومات إلى سن قوانين لمنع الأجانب من سحب أموالهم من الحسابات المصرفية المحلية، كما قد تلزم هذه الحكومات مواطنيها بإيداع الأموال التي يتحصلون عليها بالعملات الأجنبية في حسابات معينة، وبهذه الطريقة يمكن للسلطات الحكومية السيطرة على تدفق رؤوس الأموال ومنع العملة الصعبة من مغادرة البلاد.

رابعاً/ أسعار الصرف المتعددة: قد تستخدم الحكومات أسعار صرف ثابتة ولكن مختلفة على رأس المال ومعاملات الحساب الخارجي، على وفق هذا النوع من النظام تلجأ الحكومات إلى اعتماد أكثر من سعر لصرف العملة المحلية؛ وهو ما يجعل من هذه الأسعار المتعددة بمثابة تعريفات ضمنية على استيراد بعض السلع إلى البلاد وذلك من خلال فرض أسعار صرف مرتفعة على هؤلاء الراغبين في استيراد مثل هذه السلع غير المرغوبة.

نشير إلى أن معظم الدول بدأت تتخلى عن مراقبة الصرف بعد انتشار ظاهرة التعويم، ويتم مراقبة الصرف بوضع مجموعة من الضوابط والآليات التي تسعى إلى التحكم في جميع التدفقات المالية بين الداخل والخارج. وبغرض السيطرة على سعر الصرف استحدث البنك المركزي العراقي آلية جديدة لتمويل التجارة الخارجية، فضلاً عن الآلية القائمة المتمثلة في المنصة الإلكترونية لنافذة بيع العملة الأجنبية، وتتمثل الطريقة الجديدة في تعزيز رصيد المصارف التي تمتلك حسابات لدى "ستي بنك"، لتستخدم تلك الأرصدة في تمويل التجارة الخارجية وفقاً للأغراض المسموح بها قانوناً وتحت إشراف ورقابة البنك المركزي<sup>(50)</sup>.

كما أنشأ البنك المركزي العراقي منصة إلكترونية لأتمتة آليات الاشتراك في نافذة بيع العملة الأجنبية لتحقيق جملة من الأهداف أبرزها تبسيط إجراءات الاشتراك لتمويل التجارة الخارجية والشفافية في الإجراءات، فضلاً عن توفير فرص أكثر لتوسيع الأنشطة المصرفية مع المصارف المراسلة الخارجية ورفع مستوى الأتمتة لمتطلبات عملية التحويل، كذلك استقطاب شريحة أكبر من العمليات التجارية المتوفرة في السوق وتحسين كفاءة العمليات المتعلقة بتنفيذ بيع العملة الأجنبية<sup>(51)</sup>.

## الخاتمة

تبين لنا من خلال هذا البحث إن الرقابة على الصرف هي من صميم عمل الرقابة المصرفية وهي مجموعة من القواعد والضوابط التي تضعها الحكومات، وهي أداة مصممة لمكافحة هروب رأس المال والمضاربة على العملة الوطنية كما أن أساس رقابة الدولة على الصرف هو زعزعة الاستقرار الناجمة عن الأزمات الاقتصادية

والحاجة إلى الدفاع عن العملة، ووفقاً لما بحثناه لابد من تضمين البحث بعض الاستنتاجات والمقترحات وكما يلي:

### أولاً/ الاستنتاجات:

- 1- إنّ نظام الرقابة على الصرف يتيح للحكومة التدخل الإداري المباشر في التحكم بعرض الصرف الأجنبي وبالشكل الذي يؤدي إلى إحداث حالة من التوازن بين الطلب على الصرف الأجنبي والمعرض منه، ويقود إلى تثبيت سعر الصرف عند المستوى المرغوب.
- 2- تتنوع وسائل الرقابة على الصرف الأجنبي من دولة إلى أخرى تبعاً لظروفها وأوضاعها الخاصة، وارتباطها بالظروف الخارجية التي تدعوها إلى الأخذ بالرقابة على الصرف.
- 3- وجود الأسواق الموازية لسعر الصرف والمضاربين بالعملة في الكثير من البلدان مما يؤدي إلى الأضرار بالأقتصاد والعملة.

### ثانياً/ المقترحات:

- 1- يجب على الحكومة القيام بتخفيض المدفوعات التي يراد من الحكومة تسديدها كأثمان للمواردات من الخارج، وهذا التخفيض للمدفوعات يؤدي إلى تعادل الواردات مع الصادرات وهذا الإجراء من قبل الحكومة يتحقق من خلال التحديد الكمي للاستيراد مثلاً.
- 2- يجب تحديد استيراد السلع والخدمات من الخارج بقدر معين، بحيث يتم ربط الاستيراد بالحصول على موافقة الجهات الرسمية ذات العلاقة، وبذلك تتحدد استخدامات الصرف الأجنبي اللازم للاستيراد وبشكل يتناسب مع قدرة الدولة على توفير النقد الأجنبي.
- 3- إلغاء ضوابط الصرف والتركيز على الإدارة المهنية لأسعار الصرف وتعزيز الرقابة على القطاعات الاقتصادية الأخرى، (الكمارك، مكافحة الجريمة المالية والاقتصادية، توجيه الاستهلاك المحلي) قد تكون حلاً فعالاً لمكافحة الأسواق الموازية لسعر صرف الدولار في العراق.

### هوامش البحث:

- (1) بشير العلق، الإدارة الحديثة نظريات ومفاهيم، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 129.
- (2) صلاح صاحب شاكر البغدادي، محمد خميس حسن التميمي، دور الرقابة الإشرافية للبنك المركزي في تعزيز الوعي الرقابي المصرفي، مجلة دراسات محاسبية ومالية، العراق، المجلد (9)، العدد (28)، الفصل الثالث 2014، صفحات البحث (59-88)، ص 61.
- (3) محمد صالح السيفلي، المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة من لجنة بازل للرقابة المصرفية لسنة (1997)، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة، غزة، فلسطين، 2005، ص 38.
- (4) وعيل زكية، أهمية رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية، الجزائر، 2009، ص 23.
- (5) إبراهيم أسماعيل إبراهيم، محمد سلمان شكير، مفهوم رقابة البنك المركزي على المصارف، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون، جامعة بابل، المجلد 9، العدد 2، سنة 2017، ص 168.
- (6) أسية بن بو عزيز، رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، الجزائر، المجلد (5)، العدد 3، 2018، صفحات البحث (308 - 325).
- (7) إيمان باديس، عبود زريقين، دور البنك المركزي في ممارسة الرقابة على البنوك التجارية-دراسة حالة بنك الجزائر، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2012.
- (8) عدنان الهندي، الرقابة والتفتيش من قبل المصارف المركزية، اتحاد المصارف العربية، دار اليازوري العلمية للنشر، عمان، 2006، ص 42.
- (9) محمد عثمان عبد الله حسنة، البنوك المركزية وظائف ومهام، إدارة بحوث اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2014، ص 228.
- (10) صلاح الدين محمد أمين الإمام وصادق راشد الشمري، تفعيل أنظمة الرقابة المصرفية وتطويرها وفق المعايير الدولية نظام (crafe) نموذجاً، النشرة المصرفية العربية، الفصل الرابع، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2010، ص 358.
- (11) علي كنعان، النقود والصيرفة والسياسة النقدية، دار المنهل اللبناني، بيروت، ط1، 2012، ص 257.

- (12) صلاح الدين محمد أمين الإمام وصادق راشد الشمري، مرجع سابق، ص 359.
- (13) محمد فوزي، الأنظمة الرقابية للمصارف المركزية على الودائع والائتمان بالمؤسسات المالية، مرجع سابق، ص 4.
- (14) محمد فوزي، المرجع نفسه، ص 4.
- (15) احمد صبحي العبادي، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، ط1، 2010، ص238.
- (16) صلاح صاحب شاكر البغدادي، محمد خميس حسن التميمي، دور الرقابة الإشرافية للبنك المركزي في تعزيز الوعي الرقابي المصرفي، مجلة دراسات محاسبية ومالية، العراق، المجلد (9)، العدد (28)، الفصل الثالث 2014، صفحات البحث (59-88)، ص 64.
- (17) بلعيد ذهبية، الرقابة المصرفية ودورها في تفعيل أداء البنوك الجزائرية، رسالة ماجستير، جامعة سعد دحلب، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2007، ص87.
- (18) وائل أبو شقرا، الرقابة والتفتيش من قبل المصارف المركزية، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 1987، ص 12-14.
- (19) خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية - الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر، عمان، ط6، 2009، ص390.
- (20) بلعيد ذهبية، مرجع سابق، ص 89.
- (21) المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية، ترجمة معتمدة: اللجنة العربية للرقابة المصرفية، صندوق النقد العربي، رقم 58، 2014، ص 55.
- (22) المادة (53/2) من قانون المصارف العراقي رقم 94 لسنة 2004.
- (23) المادة (54) من قانون المصارف العراقي رقم 94 لسنة 2004.
- (24) محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2006، ص 21.
- (25) المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة، مرجع سابق، ص 55.
- (26) صلاح صاحب شاكر البغدادي، محمد خميس حسن التميمي، مرجع سابق، ص (59-88)، ص 64.
- (27) نور جمعة قالح العبادي، مرجع سابق، ص 43.
- (28) محمد فوزي، الأنظمة الرقابية للمصارف المركزية على الودائع والائتمان بالمؤسسات المالية، مرجع سابق، ص 5.
- (29) بشرى محمد إسماعيل الصديق، مرجع سابق، ص 21.
- (30) عبد العزيز سليمان الرومي، دور الأجهزة الرقابية العليا في تنمية الوعي الرقابي، مجلة الرقابة، ديوان المحاسبة الكويتي، السنة السابعة، العدد (29)، الكويت، 2012، ص 1.
- (31) محمد فوزي، الأنظمة الرقابية للمصارف المركزية على الودائع والائتمان بالمؤسسات المالية، مرجع سابق، ص 6.
- (32) بشرى محمد إسماعيل الصديق، مرجع سابق، ص 21.
- (33) شذى خليل، واقع النظام المصرفي في العراق، المرجع نفسه، ص 7.
- (34) محمد مصطفى، مستلزمات الرقابة على الأداء، مجلة الرقابة، ديوان المحاسبة الكويتي، العدد (27)، السنة السابعة، الكويت، 2011، ص 49.
- (35) مولاي بو علام، سياسات سعر الصرف في الجزائر دراسة قياسية في المدة (1990-2003)، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2005، ص 14.
- (36) عبد المجيد زعلاني، الرقابة على الصرف في الجزائر جوانب تنظيمية وجزائية، بحث منشور في المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والقانونية، المجلد 38، العدد الأول، 2001، ص 12.
- (37) علي عايد ناصر الغنزي، أثر التضخم وسعر الصرف في مؤشرات أداء سوق العراق للأوراق المالية للمدة (2005-2016)، رسالة ماجستير، جامعة كربلاء، كلية الإدارة والاقتصاد، العراق، 2017.
- (38) كتيب نافذة بيع العملة الأجنبية في البنك المركزي العراقي، إعداد: إدارة البنك المركزي العراقي، 2019، ص 2.
- (39) البنك المركزي يوضح آلية البيع الحالية بمزاد العملة ويعلق على ارتفاع سعر الصرف، بغداد، وكالة الأنباء العراقية (واع)، تاريخ 2022/12/14.
- (40) عبد المجيد زعلاني، الرقابة على الصرف في الجزائر جوانب تنظيمية وجزائية، مرجع سابق، ص 6.
- (41) أسماء سعد الدين، الرقابة على الصرف الأجنبي، مقال منشور في موقع مرسل بتاريخ 2014 /5/17، على الرابط: <https://www.almsal.com> تاريخ الدخول 2023/12/14.
- (42) شبح عبد الحق، الرقابة على البنوك التجارية، رسالة ماجستير في القانون، جامعة أحمد بوقرة، يومرداس، الجزائر، 2010، ص 84.
- (43) عبد المجيد زعلاني، الرقابة على الصرف في الجزائر جوانب تنظيمية وجزائية، مرجع سابق، ص 6.
- (44) مجموعة مؤلفين، نافذة بيع العملة الأجنبية، إعداد: وحدة الدراسات والبحوث في البنك المركزي العراقي، دراسة منشورة من قبل البنك المركزي العراقي، سنة 2019، ص 21.
- (45) البنك المركزي يقرر إنشاء الشركة الوطنية لنظم الدفع الإلكتروني في العراق، البنك المركزي العراقي، المكتب الإعلامي، تاريخ 2023/12/13.
- (46) عبد المجيد زعلاني، الرقابة على الصرف في الجزائر جوانب تنظيمية وجزائية، مرجع سابق، ص 20.
- (47) عبد المطلب عبد الحميد، العملة واقتصاديات البنوك، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 231.
- (48) بيان صادر عن البنك المركزي العراقي بشأن التعامل بالدولار وسعر الصرف، إدارة البنك المركزي العراقي، تاريخ 2023 /3/أب.
- (49) أسماء سعد الدين، الرقابة على الصرف الأجنبي، مرجع سابق.
- (50) جبار زيدان، العراق يتجه لدمج القطاع المصرفي وتبسيط منصة بيع العملات الأجنبية، حوار مع محافظ البنك المركزي العراقي منشور في صحيفة اندبندنت عربية، بتاريخ 2023/8/15.
- (51) جبار زيدان، العراق يتجه لدمج القطاع المصرفي وتبسيط منصة بيع العملات الأجنبية، مرجع سابق.